|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | الأمم المتحدة | CRPD/C/XXX/CO/Y |
|  | **اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة** | Distr.: GeneralDateArabicOriginal: Language |

**اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة**

 الملاحظات الختامية بشأن التقرير [الأولي] [الجامع للتقارير الدورية الرقم] [الدوري الرقم] ل‍ [البلد][[1]](#footnote-1)\*

 أولاً- مقدّمة

1- نظرت اللجنة في التقرير [الأولي] [الجامع للتقارير الدورية الرقم] [الدوري الرقم] ل‍ البلد (CRPD/C/XXX/Y) في جلستيها الرقم والرقم (انظر CRPD/C/SR.XXX وSR.XXX)، المعقودتين في التاريخ والتاريخ. واعتمدت هذه الملاحظات الختامية في جلستها الرقم، المعقودة في التاريخ.

2- وترحّب اللجنة بالتقرير [الأولي] [الجامع للتقارير الدورية الرقم] [الدوري الرقم] ل‍ البلد، الذي أُعدّ وفقاً للمبادئ التوجيهية التي وضعتها اللجنة بشأن تقديم التقارير، وتشكر الدولةَ الطرف على ما قدمته من ردود كتابية (CRPD/C/XXX/Q/Y/Add.1) على قائمة المسائل التي أعدّتها اللجنة (CRPD/C/XXX/Q/Y). [[**قد تختلف الصيغة**.]]

 ثانياً- الجوانب الإيجابية

 ثالثاً- دواعي القلق الرئيسية والتوصيات

 ألف- المبادئ والالتزامات العامة (المواد 1-4)

 باء- حقوق محددة (المواد 5-30)

 المساواة وعدم التمييز (المادة 5) [[لا تُدرَج كل العناوين الفرعية المكتوبة بحرف الطباعة \_ H\_2/3\_GA (الحرف العريض بنط 15) في جميع الملاحظات الختامية.]]

 النساء ذوات الإعاقة (المادة 6)

 الأطفال ذوو الإعاقة (المادة 7)

 إذكاء الوعي (المادة 8)

 إمكانية الوصول (المادة 9)

 الحقّ في الحياة (المادة 10)

 حالات الخطر والطوارئ الإنسانية (المادة 11)

 الاعتراف بالأشخاص ذوي الإعاقة على قدم المساواة مع الآخرين أمام القانون (المادة 12)

 إمكانية اللجوء إلى القضاء (المادة 13)

 حرّية الشخص وأمنه (المادة 14)

 عدم التعرّض للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المادة 15)

 عدم التعرّض للاستغلال والعنف والاعتداء (المادة 16)

 حماية السلامة الشخصية (المادة 17)

 حرية التنقّل والجنسية (المادة 18)

 العيش المستقل والإدماج في المجتمع (المادة 19)

 التنقّل الشخصي (المادة 20)

 حرّية التعبير والرأي، والحصول على المعلومات (المادة 21)

 احترام الخصوصية (المادة 22)

 احترام البيت والأسرة (المادة 23)

 التعليم (المادة 24)

 الصحّة (المادة 25)

 التأهيل وإعادة التأهيل (المادة 26)

 العمل والعمالة (المادة 27)

 مستوى المعيشة اللائق والحماية الاجتماعية (المادة 28)

 المشاركة في الحياة السياسية والعامة (المادة 29)

 المشاركة في الحياة الثقافية وأنشطة الترفيه والتسلية والرياضة (المادة 30)

 جيم- التزامات محددة (المواد 31 -33)

 جمع الإحصاءات والبيانات (المادة 31)

 التعاون الدولي (المادة 32)

 التنفيذ والرصد على الصعيد الوطني (المادة 33)

 رابعاً- المتابعة

 نشر المعلومات

63- **تطلب اللجنة إلى الدولة الطرف أن تقدّم، في غضون 12 شهراً من اعتماد هذه الملاحظات الختامية ووفقاً للمادة 35(2) من الاتفاقية، معلومات عن التدابير المتّخذة لتنفيذ توصيات اللجنة الواردة في الفقرتين XX (موضوع التوصية) وXX (موضوع التوصية).**

64- **وتطلب اللجنة إلى الدولة الطرف أن تنفّذ التوصيات الواردة في هذه الملاحظات الختامية. وتوصي اللجنة الدولة الطرف بأن تحيل هذه الملاحظات الختامية، للنظر فيها واتّخاذ إجراءات بشأنها، إلى أعضاء الحكومة والبرلمان والمسؤولين في الوزارات المختصّة والسلطة القضائية وأعضاء المجموعات المهنية المعنية، مثل العاملين في التعليم والمهن الطبية والقانونية، وكذلك إلى السلطات المحلية والقطاع الخاص ووسائط الإعلام، باستخدام استراتيجيات التواصل الاجتماعي الحديثة.** [[**قد تختلف الصيغة.**]]

65- **وتشجّع اللجنة الدولة الطرف بقوّة على إشراك منظّمات المجتمع المدني، ولا سيما منظّمات الأشخاص ذوي الإعاقة، في إعداد تقريرها الدوري.**

66- **وتطلب اللجنة إلى الدولة الطرف أن تنشر هذه الملاحظات الختامية على نطاق واسع، بما يشمل المنظّمات غير الحكومية ومنظّمات الأشخاص ذوي الإعاقة، والأشخاص ذوي الإعاقة أنفسهم وأفراد أسرهم، باللغات الوطنية ولغات الأقليات، بما في ذلك لغة الإشارة، وفي أشكال يسهل الاطّلاع عليها، وإتاحتها في موقع الحكومة الشبكي المتعلّق بحقوق الإنسان.**

 التقرير الدوري المقبل

67- **تطلب اللجنة إلى الدولة الطرف أن تقدّم تقريرها** [**الأولي**] [**الجامع للتقارير الدورية** **الرقم**] [**الدوري** **الرقم**] **بحلول التاريخ وأن تدرج فيه معلومات عن تنفيذ التوصيات الواردة في هذه الملاحظات الختامية. وتطلب اللجنة أيضاً إلى الدولة الطرف أن تنظر في تقديم التقرير المذكور أعلاه عملاً بإجراء اللجنة المبسّط لتقديم التقارير، الذي تعدّ اللجنة بموجبه قائمة مسائل قبل التاريخ المحدّد لتقديم تقرير الدولة الطرف بسنة واحدة على الأقل. وتشكّل ردود الدولة الطرف على قائمة المسائل هذه تقريرها**.

1. \* اعتمدتها اللجنة في دورتها الرقم (التواريخ). [↑](#footnote-ref-1)